

من عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
سوى القرآن الحد **وعن** قيس بن عباد قال انطلقت
انا والاشتركة على قتلنا هل عهد اليك بنى الله صلى الله
عليه وسلم شيئا بعد هذه الناس عابده قال لا الا ما
كان في كتابي هذا او اخرج كتابا من قراب سيفه فاذا
فيه المسلمون تكافأوا ما وهم اليوم موت بد علي من
سواهم فسمعوا بن منهم اذ ناهم الا لا يقتلوا من كان في
قلاذ وعهد بعهد من احدث فعلى نفسه او اوى
محمد تا فغلبه لعنه الله و الملا بكة والناس اجمعين
لغزير واينز و اية النسي واخرجه ابو اود
وعنه قلاذ و احمد في عهد **وعن** عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في قصة لولا ان سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا يعاد بالاب لابنه لقتلتك هل لم
دينه فاتاه بها فقد فعها الى و رتبته وترك اباه قال
اليه في اسناد وفيه اسناد كبر فثبت ان رسول
الله صلى الله عليه و فقرة السن قال كتاب الله
القصاص **وعن** الحسن بن سريته بن عبد الله بن النزي
كروى

على

صلى الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن
جذعه جذ غنانه ومن خصاه حصبناه الاسناد الى
الحسن بن علي بن محمد بن ابي اسود عن سوره على السماء مطلقا
ويقبلها من فقه فبوله الا للمعارض صلى الله عليه و اية
ان الحسن بن علي هذا الحد بن وكان يقول لا يقتل حر
يعتبه **وعن** اسير بن مالك ان جارية فوجدت اسما فاد
رضي بن محمد بن قبا لو هات من متع هذا اي قلاذ فلان
حادي كروا يهوديا فومات براسها فاخذ اليهودي
فافر قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرض
راسه بالمجاد **وعن** ابن المسيب و ابي سلمة بن
عبد الرحمن ان ابا هريرة قال اقتلت امرأتان من
هن نيل فرقتهم احداهما الاخرى فقتلتها و اتاني
بطنها فاحتصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذنبه جديها
عنه عبد اوف ابد و قضي بدية المراه على عاقلتها
فوسر ثها و لهما و من معهم الحد بن و في حد بن

في